

مَجَلَّةُ الْبَرَاءِ النَّبَوِيِّ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ تَصِفُ سَنَوِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ، تُعْنَى بِمَخْطُوطَاتِ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ
وَعُلُومِهَا وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنْ دَرَسَاتٍ

وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ
وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا

{الحشر - 7}

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

الجرح والتعديل

- الرواة الذين اختلفت فيهم أقوال أبي زُرعة الرازي جرحًا وتعديلاً..... ١١
د. صالح بن عبد الله آل ناصر عسيري ١٢-٧٢

العلل والسؤالات

- بشر بن عمر الزهراني وسؤالاته للإمام مالك بن أنس في الرواة جمعًا
ودراسة ٧٣
د. مصطفى بن محمد محمود بن سيدات مختار ٧٤-١٢٠

الحديث التحليلي

- حديث: «اذكروا أتم اسم الله وكلوا» "دراسة حديثة تحليلية" ١٢١
د. ماجد بن عبد الله بن صالح العقل ١٢٢-١٧٠

مصطلح الحديث

- ضابط التمييز بين الراوي «الداعية» إلى بدعته وغيره: استقراء العلامات
في كتب التراجم ١٧١
ناصر بن عبد الكريم سيف غالب مقبل ١٧٢-١٩٨

علل الحديث

- إعلال الإسناد العالي بالإسناد النازل "دراسة نقدية تطبيقية" ١٩٩
ياسر بن عبد الله السلطان ٢٠٠-٢٦٢



الحديث التحليلي

باب يُعنى بشرح الحديث وبيان المعاني اللغوية
والدلالات الحديثية واستنباط الأحكام الفقهية



حديث: «اذكروا أنتم اسم الله واكلوا» ”دراسة حديثة تحليلية“



د. ماجد بن عبدالله بن صالح العقل
الأستاذ المشارك في قسم السنة وعلومها
كلية الشريعة
جامعة القصيم

Makl@qu.edu.sa

 <https://doi.org/10.36772/ATANJ.2026.8>

ملخص البحث

يدرس هذا البحث حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قالوا: يا رسول الله، إنَّها هنا أقواما حديث عهدهم بشرك، يأتونا بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها أم لا، قال: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ، وَكُلُوا» من الناحية الحديثية، فالحديث مختلف في وصله، وإرساله، وأيضا يدرس تحليل ألفاظه، والأحكام المتعلقة به فقد جاء فيه مسائل مهمة، كحكم التسمية عند الذبح، والتسمية عند الأكل.

الكلمات المفتاحية: التسمية، الذبيحة، الأكل.

Abstract

Dr. Majid bin Abdullah bin Saleh Al-Aql
Department of the Sunnah and Its Sciences.
College of Sharia
Qassim **University**

This study examines the ḥadīth narrated by ‘Ā’ishah (may Allah be pleased with her), who said: They said, “O Messenger of Allah, there are people who have recently left polytheism who bring us meat, and we do not know whether they have mentioned the name of Allah over it or not.” He said: “Mention the name of Allah yourselves and eat.”

The research approaches the ḥadīth from a ḥadīth-studies perspective, as there is scholarly disagreement regarding its being transmitted as connected (mawṣūl) or disconnected (mursal). It also provides an analytical study of its wording and examines the legal rulings derived from it. The ḥadīth addresses important issues, such as the ruling on pronouncing the name of Allah at the time of slaughter and at the time of eating.

Keywords: Pronouncing the Name of Allah (Tasmiyah), Slaughtered Animals, Eating.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، إمام المتقين، وقدوة السالكين، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً، أمّا بعد:

فإن حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قالوا: يا رسول الله، إن ها هنا أقواما حديث عهدهم بشرك، يأتونا بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها أم لا، قال: «اذكروا أنتم اسم الله، وكلوا» من الأحاديث التي اختلف في إسنادها، وأيضا تعلق به مسائل مهمة تتعلق بالتسمية على الذبيحة، والطعام، لذا قمت بدراسة هذا الحديث دراسة حديثة تحليلية وذلك بالنظر إليه من جهة إسناده، وكذا من جهة الأحكام، والفوائد المتعلقة به وجاء العنوان له بـ «حديث: اذكروا اسم الله أنتم وكلوا -دراسة حديثة تحليلية-».

والله أسأل العون والتوفيق والسداد.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١. تعلقه بحديث في صحيح البخاري وهو مما اختلف فيه من الناحية الإسنادية.

٢. الأحكام المتعلقة بهذا الحديث.

مشكلة البحث:

١. ما طرق حديث «اذكروا اسم الله أنتم وكلوا»؟

٢. ما درجة هذا الحديث؟ وما الاختلاف فيه؟

٣. ما الألفاظ الغريبة في هذا الحديث؟

٤. ما الأحكام، والفوائد المتعلقة بهذا الحديث؟

أهداف البحث:

١. الوقوف على طرق حديث «اذكروا اسم الله أنتم واكلوا».
٢. بيان درجة هذا الحديث، ومعرفة الاختلاف فيه.
٣. تحليل الألفاظ الغريبة في هذا الحديث.
٤. معرفة الأحكام، والفوائد المتعلقة في هذا الحديث.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة عُنيّت بالدراسة الحديثية الموسعة لهذا الحديث.

منهج البحث:

سلكْتُ في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، من خلال تتبع طرق الحديث وجمعها، وتحريها وذكر الفوائد، والمسائل الفقهية المتعلقة بهذا الحديث.

إجراءات البحث:

١. أثبتُ نصَّ حديث عائشة رضي الله عنها من صحيح البخاري.
٢. خرَّجْتُ الحديث على المتابعات التامة فالقاصرة جاعلاً إسناده البخاري منطلقاً لترتيبها.
٣. جعلتُ لكل متابعة علامة مستقلة، وهي النجمة (*)، وذكرت بعد انتهاء كل متابعة الصفة المناسبة للرواية (بلفظه، بنحوه) ثم ذكرت فروق الإسناد والمتن -إن وجدت-.
٤. أخرج الحديث حسب ترتيب الكتب الستة، ثم على الوفيات، وأذكر رقم الحديث فقط، فإن كان المصدر غير مُرقم، ذكرت رقم الجزء والصفحة.
٥. أترجم للراوي الذي أحتاج لترجمته في الحكم على الحديث، ولا أتوسع في ترجمته، وإنما أقتصر على حكم الحافظ ابن حجر في التقريب-

وهو الغالب-، أو الذهبي في الكاشف، إلا إذا كان هناك حاجة للتوسع فإني أتوسع في ترجمته.

٦. حللت ألفاظ الحديث ببيان غريبها

٧. بينتُ المعنى الإجمالي للحديث.

٨. ذكرت الفوائد، والأحكام الفقهية المتعلقة بهذا الحديث.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة:

المبحث الأول: الدراسة الحديثية، وفيها مطلبان:

المطلب الأول: نصُّ الحديث، وتخريجه.

المطلب الثاني: دراسة الحديث، وتحليل ألفاظه.

المبحث الثاني: الأحكام والفوائد المتعلقة بالحديث، وفيها مطلبان:

المطلب الأول: المعنى الإجمالي للحديث.

المطلب الثاني: الفوائد والأحكام المتعلقة بالحديث.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج المستفادة من البحث.

وقد بذلت جهدي في هذا البحث قدر المستطاع، ولا يخلو عمل من زلل، أسأل الله أن ينفع به ويتقبله، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه تسليماً كثيراً.

المبحث الأول الدراسة الحديثية

المطلب الأول: نص الحديث، وتخرجه.

قال البخاري^(١): حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَاهُنَا أَقْوَامًا حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِشِرْكٍ، يَأْتُونَا بِلَحْمَانِ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا، قَالَ: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ، وَكُلُّوا» تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْدَّرَاوَزْدِيُّ، وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

تخريج الحديث:

* أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٤٠٦٠)، والبخاري في شرح السنة (٢٧٧٣)، ومعالم التنزيل (٥٢٠)، وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف (٢٣٢٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن البخاري به بمثله.

* وأخرجه أبو داود في سننه (٢٨٢٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٥)، والصغرى (١٧١٣) -،

والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٨٦١) من طريق إبراهيم الجوزي، وعبد الله بن صالح البخاري، ثلاثتهم (أبو داود، وإبراهيم، وعبد الله) عن يوسف بن موسى الرازي به بنحوه.

* وأخرجه البخاري في صحيحه (٥٥٠٧) عن أسامة بن حفص المدني،

(١) صحيح البخاري (٦٨٧١).

والبخاري في صحيحه (١٩٢٦)، والدارقطني في سننه (٤٧٦٣) - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٨٧٥) - من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي،

والبخاري في صحيحه - معلقاً - (٦٨٧١) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي،

وأبو داود في سننه (٢٨٢٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٥) - وابن الجارود في المتقى (٨٥٧) من طريق محاضر بن المروع الهمداني،

وأبو داود في سننه (٢٨٢٩) من طريق حماد بن سلمة،

وأبو داود في سننه (٢٨٢٩) من طريق مالك بن أنس - وهو في الموطأ (١٧٨١)،

واسحاق بن راهويه في مسنده (٨١٩) - ومن طريقه النسائي في الصغرى (٤٣٨٣)، والكبرى (٧٦١٤)، وابن منده في التوحيد (١٧١) - من طريق النضر بن شميل المازني،

واسحاق بن راهويه في مسنده (٧١٩) عن عيسى بن يونس السبيعي،

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٨٠٤) - ومن طريقه ابن ماجه في سننه (٣١٧٤)، وأبو يعلى في مسنده (٤٣٨١)، والبيهقي في الصغرى (١٧١٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٤٠٦١) - والدارمي في سننه

(١٩٧٦) من طريق عبد الرحيم بن سليمان الكناني،

وعبد الرزاق في مصنفه (٨٥٢٤) عن معمر بن راشد الصنعاني،

والدارقطني في العلل (١٦٤) - معلقاً - عن حماد بن زيد،

والدارقطني في العلل (١٦٤) - معلقاً - عن المفضل بن فضالة،

والدارقطني في العلل (١٦٤) - معلقاً - والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٥) - معلقاً - عن يونس بن بكير الشيباني،

والدارقطني في العلل (١٦٤) -معلقاً-، والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٥) -معلقاً- عن مسلمة بن قعنب الحارثي،

والدارقطني في العلل (١٦٤) -معلقاً- عن عمر بن مجمع السكوني،
والدارقطني في العلل (١٦٤) -معلقاً- عن عبدالله بن عاصم،

والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٥) -معلقاً- عن حاتم بن إسماعيل الكوفي،

والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٥) -معلقاً- عن عبدالله بن الحارث الجمحي،

والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٣٧٦) من طريق جعفر بن عون القرشي،

وابن عبدالبر في التمهيد (٤٠٦٠) -معلقاً- عن سفيان بن عيينة،

وابن عبدالبر في التمهيد (٤٠٦٠) -معلقاً- عن يحيى بن سعيد القطان،

وابن عبدالبر في التمهيد (٤٠٦١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة،

جميعهم اثنان وعشرون راويًا (أسامة، والطفراوي، والدراوردي، ومحاضر، وحماد بن سلمة، ومالك، والنضر، وعيسى، وعبدالرحيم، ومعمّر، وحماد بن زيد، والمفضل، ويونس، ومسلمة، وعمر، وعبدالله بن عاصم، وحاتم، وعبدالله بن الحارث، وجعفر، وسفيان، ويحيى، وحماد بن أسامة) عن هشام بن عروة به بنحوه إلا أن حماد بن سلمة، ومالكاً، وعيسى، ومعمراً، وحماد بن زيد، والمفضل، وجعفر، وسفيان، ويحيى رَوَوْه عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا.

ورواه معمّر بلفظ: «كان قوم أسلموا على عهد رسول الله ﷺ فقدموا

المدينة بلحم يبيعونه، فأنفث أنفـس أصحاب النبي ﷺ منه، وقالوا: لعله لم يذكر اسم الله فسألوا النبي ﷺ فقال: «فسموا أنتم وكلوا».

المطلب الثاني: دراسة الحديث وتحرير ألفاظه

دراسة الحديث:

تبين من التخريج السابق أن مدار هذا الحديث على هشام بن عروة واختلف عليه فيه على وجهين:

الوجه الأول: هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها موصولاً

وهذا الوجه من رواية: أبي خالد الأحمر، يوسف بن موسى، ومحمد الطفاوي، والدرأوردي، وأسامة بن حفص، ومحاضر بن المروع، والنضر بن شميل، وعبدالرحيم بن سليمان، وحماد بن أسامة، وعبدالله بن الحارث، وحاتم بن إسماعيل، ويونس بن بكير، ومسلمة بن قعنب، وعمر بن مجمع، وعبدالله بن عاصم.

الوجه الثاني: هشام بن عروة، عن أبيه مرسلًا

وهذا الوجه من رواية: حماد بن سلمة، ومالك، وعيسى بن يونس، ومعمر، وحماد بن زيد، والمفضل بن فضالة، وجعفر بن عون، وسفيان بن عيينة، ويحيى القطان.

ويظهر هنا أن كل وجه رواه جماعة، فقد روى الوجه الأول -الموصول- خمسة عشر راويًا فيهم من الثقات النضر بن شميل^(١)، وعبدالرحيم بن سليمان الكناني^(٢)، وحماد بن أسامة^(٣).

(١) ينظر: التقريب (٧١٣٥).

(٢) ينظر: التقريب (٤٠٥٦).

(٣) ينظر: التقريب (١٤٨٧).

وأما الوجه الثاني -المرسل- فقد رواه تسعة من أجلة الرواة ومقدميهم كحماد بن سلمة، ومالك، وعيسى بن يونس، ومعمّر، وحماد بن زيد، وابن عينة، ويحيى القطان بل فيهم من هم أثبت الناس في هشام بن عروة مالك ويحيى القطان، قال الدارقطني: «أثبت الرواة عن هشام بن عروة الثوري، ومالك، ويحيى القطان، وابن نمير، والليث بن سعد»^(١).

فالوجه الثاني -المرسل- من رواية الثقات الأثبات من أصحاب هشام بن عروة وممن رجح المرسل أبو زرعة الرازي قال ابن أبي حاتم: «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه عبد الرحيم بن سليمان، وعبد العزيز الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: قيل: يا رسول الله، إن الأعراب يأتونا بلحم، ولا ندري هل سموا الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: سموا الله عليه، وكلوا؟ قال أبو زرعة: الصحيح: هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسل أصح؛ كذا يرويه مالك، وحماد بن سلمة، مرسلًا»^(٢).

ورجحه أيضاً الدارقطني فقال: «المرسل أشبه بالصواب»^(٣).

وأما الوجه الأول -الموصول- فقد رجحه البخاري حيث أخرجه في صحيحه ولعل ذلك -والله أعلم- نظراً لكون هشام بن عروة ربما أسنده مرة، وأرسله أخرى فقد عرف عنه ذلك قال الأثرم عن الإمام أحمد: «كان يحيى بن سعيد يرسل الأحاديث التي يسندونها، يعني أنه كان يرسل عن هشام كثيراً. قال: فقلت له: هذا الاختلاف عن هشام، منهم من يرسل، ومنهم من يسند عنه، من قبله كان؟ فقال: نعم»^(٤).

وقال الأثرم -أيضاً- قال أبو عبد الله: «ما أحسن حديث الكوفيين عن

(١) شرح علل الترمذي (٦٧٨/٢).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤١١/٤).

(٣) علل الدارقطني (١٧٣/١٤).

(٤) شرح علل الترمذي (٦٧٨/٢).

هشام بن عروة، أسندوا عنه أشياء. قال: وما أرى ذاك إلا على النشاط، يعني أن هشاماً ينشط تارة فيسند، ثم يرسل مرة أخرى^(١).

فلعل البخاري أعمل هذا عن هشام، ونظر للعدد الكبير الذي رواه عن هشام موصولاً، وأنه نشط فأسنده فتلقيه عنه موصولاً هذا العدد الكبير من الرواة -والله أعلم-.

وأما الذين رجحوا المرسل فنظروا القرينة الضبط، والحفظ فأعملوها في ترجيح الوجه المرسل، ولكن يشكل عليه ما عُرف عن هشام من نشاطه للإسناد أحياناً واختصاره السند أحياناً، والعدد الكبير الذي روى الوجه الموصول يرجح هذا عن هشام.

الخلاصة: أن كلا الوجهين يصح عن هشام، وأن هشام مرة رواه موصولاً ومرة رواه مرسلًا -والله أعلم.

تحليل ألفاظ الحديث:

قول عائشة رضي الله عنها قالت: "قالوا: يا رسول الله" أي: بعض الصحابة.

قوله: «إن هنا» أي: في المدينة، أو غيرها.

قوله: «أقواماً» جمع قوم أي: جماعة كثيرين إشارة إلى عموم البلوى المانع من مراعاة الاحتياط والتقوى المحتاج إلى الرجوع للفتوى^(٢).

قوله: "حديث عهدهم بشرك" أي قريب وجديد عهدهم بالكفر فقد أسلموا قريباً.

قوله: «يأتوننا بلُحمان» بضم اللام جمع لحم، ويجمع أيضاً على لحوم ولحام، بكسر اللام^(٣).

(١) شرح علل الترمذي (٦٧٨/٢).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مرقاة المصابيح (٢٦٤٦/٦).

(٣) أساس البلاغة (١٦٣/٢)، مختار الصحاح ص (٢٨٠).

قوله: «ولا ندري هل سموا الله عليها أم لا» أي وقع في أنفسهم شك هل هؤلاء الذين عهدهم قريب بالشرك قالوا: بسم الله عند الذبح، أم تركوا التسمية.

قوله: «اذكروا أنتم اسم الله، وكلوا» يحتمل أن يريد به الأمر بالتسمية عند الأكل لأن ذلك مما بقي عليهم من التكليف، وأما التسمية على ذبح تولاه غيرهم من غير علمهم فلا تكليف عليهم فيه، وإنما يحمل على الصحة حتى يتبين خلافها ويحتمل أن يريد، سموا الله أنتم الآن فتستريحون به أكل ما لم تعرفوا أذكر اسم الله عليه أم لا إذا كان الذابح ممن تصح ذبيحته إن سمي الله عز وجل^(١).

والتسمية لغة: مصدر سَمَّى الشيء يُسمِّيه تسميةً سَمَّيْتُ فلانًا زيدًا وسمَّيْتُهُ به، أي جعلته اسمًا له وعلماً عليه^(٢).

وأما في الاصطلاح: فهي قول «بسم الله» حتى وإن قال في آخرها «الرحمن الرحيم».

المبحث الثاني:

الأحكام والفوائد المتعلقة بالحديث

المطلب الأول: المعنى الإجمالي للحديث.

كان الصحابة رضي الله عنهم من أشد الناس ورعًا، وحرصًا على دينهم، وما يدخل أجوافهم، لذا أشكل عليهم ما يُجلب إلى المدينة من لحمٍ، يجلبه أناس حديث عهدهم بالشرك، لربما تركوا التسمية، وقد جاء في لفظ عبدالرزاق (فأنفت أنفس أصحاب النبي ﷺ منه، وقالوا:

(١) المتقى شرح الموطأ (٣/ ١٠٥).

(٢) الصَّحاح (٢٣٨٣/ ٦ مادة: سما)، تاج العروس (٣٠٧/ ٣٨ مادة: سمو).

لعله لم يذكر اسم الله^(١) فأجابهم النبي صلى الله عليهم وسلم جواباً يدحض هذه الشكوك، وأن الأصل في المسلم براءة ذمته، وأيضاً يقطع مدخلا للشيطان يدخله على المسلم من باب الوسوسة، فأمرهم عليه السلام بذكر الله وأن يأكلوا فقال ﷺ: ”اذكروا أنتم اسم الله، وكلوا“.

المطلب الثاني: الفوائد والأحكام المتعلقة بالحديث.

١- حرص الصحابة رضي الله عنهم على دينهم وما سيدخل أجوافهم مع شدة فقرهم وحاجتهم.

٢- عند اشتباه أمر والتباسه فإن الواجب على المسلم أن يرجع لأهل العلم ليستبين ما اشتبه عليه كما فعل الصحابة رضي الله عنهم حين اشتبه عليهم اللحم الذي يجلبه من كان حديث عهد بشرك، فأفتاهم النبي ﷺ بما يزيل الاشتباه والارتباب من قلوبهم.

٣- أن الأصل براءة الذمة في المسلمين عموماً، ولا يُنتقل عن هذا الأصل إلا بدليل واضح بين.

٤- قطع باب الوسوسة الذي قد يدخل منه الشيطان على المسلم، وهو داء خطير يذلف منه الشيطان للعبد المسلم، ويزين له أن فعله هذا من باب الورع الاحتياط، سواء بمثل ما وقع في هذا الحديث، أو في أمور العبادات من الوضوء، والصلاة، وكذا في مسائل الطلاق وغيرها، والواجب على المسلم دفع مثل هذه الوسوس بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، واستصحاب أصل البراءة فيما يقدمه إليه المسلم، وحتى في أمور عبادته وحياته.

٥- في هذا الحديث تبرز مسألتان مهمتان:

(١) مصنف عبد الرزاق (٨٥٤٢).

المسألة الأولى: "حكم التسمية عند الذبح"

اختلف في حكم التسمية عند الذبح على أقوال أجملها بما يلي:

القول الأول:

أن التسمية عند الذبح سنة، وهذا القول هو مذهب الشافعي^(١)، ورواية عن الإمام أحمد^(٢)، وحكاها القرطبي عن جماعة فقال: رُوي ذلك عن أبي هريرة، وعطاء، وجابر بن زيد، وعكرمة، وأبي عياض، وأبي رافع، وطاوس، وإبراهيم النخعي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وقتادة^(٣). واستدلوا بما يلي:

الدليل الأول: حديث عائشة رضي الله عنها موضع البحث.

وجه الدلالة منه: أن الرسول أباح لهم الذبيحة مع وجود الشك في ذكر اسم الله عليها، فدل على أن التسمية ليست شرطاً لحل الذبيحة. ونوقش وجه الدلالة بأن: النبي ﷺ يوحى إليه وهو على علم بأنهم سموا عليه عند الذبح، وأن الأصل في المسلم أن يذكر اسم الله إلا إذا تركه سهواً أو جهلاً - وسيأتي معنا حكم تركه سهواً أو جهلاً -.

الدليل الثاني: عن الصلت، قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال، ذكر اسم الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله»^(٤).

ونوقش بأن: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

(١) ينظر: الأم للشافعي (٢/ ٢٤٩-٢٥٧)، الحاوي الكبير (٥/ ٩٥)، روضة الطالبين (٣/ ٢٠٥)، الشرح الكبير للرافعي (١٢/ ٣٦).

(٢) ينظر: المغني (٩/ ٣٦٧)، المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهتين (٣/ ١٠).

(٣) ينظر: تفسير القرطبي (٧/ ٧٥).

(٤) أخرجه أبوداود في المراسيل (٣٣٩) - ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٧٣٨٢) - من طريق مسدد عن حدثنا عبد الله بن داود، عن ثور بن يزيد، عن الصلت فذكره. والصلت هو السدوسي لين الحديث لم يسمع من النبي ﷺ. تهذيب الكمال (١٣/ ٢٣٢)، التقريب (٢٩٥١).

الدليل الثالث: ما جاء عن بعض الصحابة رضي الله عنهم في جواز الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه

عن عبدالرزاق، عن أبيه قال: أخبرني ميناء قال: كان لحميد بن عبد الرحمن بن عوف داجن من غنم، فبال على فراشه، فقام إليه مغضبا فذبحه، وهو مغضب، ولم يسم قال: فأتيت أبا هريرة فذكرت ذلك له فقال: «لا بأس ليسم عليه إذا أكل»^(١).

ونوقش بأن: هذا الأثر لا يصح، ولو صح فمحمول على العذر بترك التسمية حال الغضب والإغلاق.

وعن ابن عباس قال: سئل عن رجل أرسل كلبه ولم يسم، قال: «المسلم فيه اسم الله عز وجل»^(٢).

ونوقش بأنه: محمول على الناسي لا سيما أنه قد جاءت آثار عن ابن عباس تدل على أن الناسي معذور، ومعلوم أيضاً أن الصيد مظنة النسيان.

القول الثاني:

أن التسمية شرط لحل الذبيحة مطلقاً، فمتروك التسمية لا يحل سواء كان ترك التسمية نسياناً أو عمداً، وهو قول «ابن عمر رضي الله عنه، ونافع مولاة، وعامر الشعبي، ومحمد بن سيرين، وأبي ثور»^(٣)، ورواية

(١) مصنف عبد الرزاق (٤ / ٤٨٠) وإسناده ضعيف فيه ميناء بن أبي ميناء القرشي متروك. التهذيب (٣٩٧ / ١٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤ / ٢٣٥) قال: حدثنا أسباط، عن مغيرة بن مسلم، عن عمرو بن دينار به. إسناده حسن لحال المغيرة بن مسلم «صدوق». التقريب (٦٨٥٠).

(٣) المحلى (٦ / ٩٠)، تفسير ابن كثير (٣ / ٥٨٩).

عن الإمام مالك^(١)، ورواية عن الإمام أحمد^(٢)، والظاهرية^(٣)، وابن المنذر^(٤)، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(٥)، وظاهر كلام الشوكاني^(٦). واستدل أصحاب هذا القول بأدلة عامة وأدلة خاصة.

أما الأدلة العامة فاستدلوا بعموم الآيات والأحاديث الدالة على تعليق الحل بذكر اسم الله على الذبيحة، ومن تلك الآيات والأحاديث: قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤]، وقوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨].

ومن السنة قوله ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا، ليس السن والظفر»^(١).

وحديث عدي بن حاتم، قال: سألت النبي ﷺ فقال: «إذا أرسلت كلبك المعلم فقتل فكل، وإذا أكل فلا تأكل، وإنما أمسكه على نفسه» قلت: أرسل كلبى فأجد معه كلبا آخر؟ قال: «فلا تأكل، وإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر»^(٨).

وأيضا بحديث عائشة -موضع البحث- فقالوا: إن سؤال الصحابة عما شكوا في التسمية عليه عند ذبحه دليل على أنه قد استقر عندهم أن التسمية واجبة وإلا لما كان لسؤالهم معنى.

(١) اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة (١/٣٣٨).

(٢) المغني لابن قدامة (٩/٣٦٧).

(٣) المحلى (٦/٨٩)، المعاني البديعة في معرفة اختلاف اهل الشريعة (١/٤٠٩).

(٤) الإقناع لابن المنذر (١/٣٨٥).

(٥) الفتاوى الكبرى (٥/٧٠).

(٦) السيل الجرار ص (٧١٣).

(١) أخرجه البخاري (٢٥٠٧)، ومسلم (١٩٦٨).

(٨) أخرجه البخاري (١٧٥)، ومسلم (١٩٢٩).

وأما الدليل الخاص: فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] فقوله سبحانه ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ عائد إلى الأكل فسمى الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه عند ذبحه فسقا.

فقالوا: هذه الأدلة بعمومها وخصوصها تدل على أن التسمية شرط وجودي في حل الذبيحة فإذا لم يذكر اسم الله عليها فهي ميتة لا يجوز أكلها.

وأجابوا عن حال الناسي والجاهل بسقوط الإثم عنه في ذلك، لا حل ذبيحته.

ونوقش هذا القول بما يلي:

أن الأدلة العامة خصصتها الأدلة الأخرى الدالة على أن الناسي معذور ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وهذا هو فهم السلف لذلك - كما سيأتي في القول الثالث -، وقوله ﷺ قال: «إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكروها عليه»^(١).

وأما الدليل الخاص: في قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] وأنه عائد إلى الأكل، فإن سبب نزول الآية يدفع الاستدلال به على أن المقصود عدم حل الذبيحة لمن نسي والله أعلم.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إن المشركين قالوا للمسلمين:

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٠٤٣)، من طريق أبي بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه وهو معلول فيه أبو بكر الهذلي - متروك - التقريب (٨٠٠٢)، وجاء الحديث عن ابن عباس رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٠٤٥)، وابن حبان في صحيحه (٧٢١٩)، والحاكم في مستدركة (٢٧٢٧)، والدارقطني في سننه (٤٣٠٦)، وجاء أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنه أخرجه العقيلي في الضعفاء (١٤٥/٤)، والطبراني في الأوسط (٨٢٧٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٢/٦)، وأيضاً جاء عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٧٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩٤/٢)، - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٧/٧) - . وكلها معلولة. قال أبو حاتم: «هذه أحاديث منكرة، كأنها موضوعة». علل ابن أبي حاتم (١١٥/٤).

ما قتل ربكم فلا تأكلون، وما قتلتم أنتم تأكلونه! فأوحى الله إلى نبيه ﷺ ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]^(١).

وعنه أيضاً رضي الله عنه قال: «لما حرم الله الميتة أمر الشيطان أوليائه فقال لهم: ما قتل الله لكم خير مما تذبحون أنتم بسكاكينكم. فقال الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]^(٢).

وقال أيضاً: «الآية في تحريم الميتات وما في معناها من المنخقة وغيرها»^(٣).

وعن عكرمة قال: «لما نزلت هذه الآية - ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسَقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيَجْذِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾» [الأنعام: ١٢١]، تحريم الميتة، قال: أوحى فارس إلى أوليائها من قريش أن خاصموا محمداً - وكانت أوليائهم في الجاهلية - وقولوا له: إن ما ذبحت فهو حلال، وما ذبح الله - قال ابن عباس: بشمشار^(٤) من ذهب - فهو حرام! فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١] قال: الشياطين فارس، وأوليائهم قريش^(٥).

وعن عكرمة - أيضاً - قال: «إن مشركي قريش كاتبوا فارس على الروم، وكاتبتهم فارس، وكتبت فارس إلى مشركي قريش:

(١) تفسير الطبري (٩/ ٥٢٢) قال الطبري: حدثنا محمد بن عمار الرازي، قال: ثنا سعيد بن سليمان، قال: ثنا شريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٥٢٢) قال الطبري: حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه عن ابن عباس فذكره.

(٣) تفسير السمعاني (٢/ ١٤٠)، تفسير البغوي (٣/ ١٨٣).

(٤) الشمشار: السيف بالفارسية. المعجم الذهبي ص (٣٧٨).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٨٤٢)، والطبري في تفسيره (٩/ ٥٢٠)، والطبراني في الكبير (١١٦١٤) من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه.

إن محمدا وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله، فما ذبح الله بسكين من ذهب، فلا يأكله محمد وأصحابه - للميتة - وأما ما ذبحوا هم يأكلون. وكتب بذلك المشركون إلى أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام، فوقع في أنفس ناس من المسلمين من ذلك شيء، فنزلت: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخِنَ﴾ [الأنعام: ١٢١] الآية^(١).

وعن قتادة في قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] الآية «يعني: عدو الله إبليس أوحى إلى أوليائه من أهل الضلالة، فقال لهم: خاصموا أصحاب محمد في الميتة، فقولوا: أما ما ذبحتم وقتلتم فتأكلون، وأما ما قتل الله فلا تأكلون، وأنتم تزعمون أنكم تتبعون أمر الله! فأنزل الله على نبيه ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾» [الأنعام: ١٢١] وأنا والله ما نعلمه كان شرك قط إلا بإحدى ثلاث؛ أن يدعو مع الله إليها آخر، أو يسجد لغير الله، أو يسمى الذبائح لغير الله^(٢).

وعن السدي: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] «إن المشركين قالوا للمسلمين: كيف تزعمون أنكم تتبعون مرضاة الله، وما ذبح الله فلا تأكلونه، وما ذبحتم أنتم أكلتموه؟ فقال الله: لئن أطعتموهم فأكلتم الميتة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾» [الأنعام: ١٢١]^(٣).

(١) تفسير الطبري (٩/ ٥٢١) قال الطبري: حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، قال: قال عمرو بن دينار عن عكرمة فذكره.

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٥٢٥) قال الطبري: حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد عن قتادة فذكره.

(٣) تفسير الطبري (٩/ ٥٢٥) قال الطبري: حدثني محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط عن السدي فذكره.

وعن الضحاك في قوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١] «هذا في شأن الذبيحة قال: قال المشركون للمسلمين: تزعمون أن الله حرم عليكم الميتة، وأحل لكم ما تذبحون أنتم بأيديكم، وحرم عليكم ما ذبح هو لكم! وكيف هذا وأنتم تعبدونه! فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] إلى قوله: ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾»^(١).

ثم قال شيخ المفسرين الطبري -بعد أن ساق الأدلة في أن المقصود الميتة-:

«والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله عني بذلك ما ذبح للأصنام والآلهة، وما مات أو ذبحه من لا تحل ذبيحته، وأما من قال: عني بذلك ما ذبحه المسلم فنسي ذكر اسم الله فقول بعيد من الصواب؛ لشذوذه وخروجه عما عليه الحجة مجمعة من تحليله، وكفى بذلك شاهدا على فساد، وقد بينا فساد من جهة القياس في كتابنا المسمى -لطيف القول في أحكام شرائع الدين-، فأغنى ذلك عن إعادته في هذا الموضع»^(٢).

بل إن ابن أبي زمنين في تفسيره أوّل قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] أنه الشرك فقال:

«لفسق، لشرك؛ يقول: إن أكل الميتة على الاستحلال شرك»^(٣).

(١) تفسير الطبري (٥٢٦ / ٩) قال الطبري: حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، قال: أخبرنا عبيد ابن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول فذكره.

(٢) تفسير الطبري (٥٢٩ / ٩)

(٣) تفسير القرآن العزيز (٩٥ / ٢).

وقال أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره: «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» [الأنعام: ١٢١] إنما أنزلت في ذبائح المشركين، وما كانوا يذبحونها لأصنامهم، وعلى هذا أكثر العلماء، وقال الشعبي، وعطاء في النصراني يذبح، فيقول: باسم المسيح، قالوا: كل، فإن الله قد أحل ذبائحهم، وهو يعلم ما يقولون»^(١).

وقال الواحدي: «فإن قال قائل: كيف أبحتم ذبيحة المسلم التارك للتسمية والآية كالنص في التحريم؟ قيل: إن جميع المفسرين فسروا الآية بالميتة، وأشباهها، مما ذكره ابن عباس ولم يحملها أحد على ذبيحة المسلم إذا ترك التسمية، وفي الآية أشياء تدل على أن الآية في تحريم الميتة، منها قوله: «وَأَنَّهُ لَفِسْقٌ» [الأنعام: ١٢١]، ولا يفسق أكل ذبيحة المسلم الذي ترك التسمية بالإجماع، وإنما التفسيق في أكل الميتة مع اعتقاد التحريم، ومنها قوله: «وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحُونَ إِلَيْ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ» [الأنعام: ١٢١]، وهذه المناظرة إنما كانت في مسألة الميتة بإجماع من أهل التفسير، لا في هذه المسألة، ومنها قوله تعالى: «وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ» [الأنعام: ١٢١]، والشرك في استحلال الميتة لا في استحلال الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها»^(٢).

وقال السمعاني: «والصحيح أن الآية في الميتات؛ لأنه قال: «وَأَنَّهُ لَفِسْقٌ» [الأنعام: ١٢١]، وإنما يفسق أكل الميتة، وقال: «وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحُونَ إِلَيْ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ» [الأنعام: ١٢١]، ومجادلتهم كانت في أكل الميتة؛ فإنهم كانوا يقولون: إنكم تأكلون مما قتلتموه، ولا تأكلون مما قتله الله - تعالى فنزلت الآية»^(٣).

(١) تفسير الثعلبي (١١/ ١٧٦).

(٢) التفسير البسيط (٨/ ٤٠٣).

(٣) تفسير السمعاني (٢/ ١٤٠).

وقال البغوي: «من أباحها قال: المراد من الآية الميتات أو ما ذبح على غير اسم الله بدليل أنه قال: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ والفسق في ذكر اسم غير الله كما قال في آخر السورة ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ﴾ إلى قوله ﴿أَوْ فِسْقًا أَهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]»^(١).

وبناء على ما سبق فالراجح أن الآية نزلت في سياق الميتة، وما ذبح للأصنام وأن قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] عائد على الذبح لغير الله، وما مات حتم أنفه -والله أعلم-.

القول الثالث:

أن التسمية واجبة حال كونه ذاكراً لها فإن تركها عمداً فلا تحل، وإن تركها سهواً ونسياناً فذبيحته حلال.

وهو قول ابن عباس، وإسحاق بن راهويه^(٢)، والثوري، والحسن بن حي، وعيسى، وأصبغ، وقاله سعيد بن جبير، وعطاء^(٣)، واختاره الطبري^(٤)، وأبو حنيفة، وأصحابه^(٥)، والرواية الأخرى عن مالك وهو المعتمد عند المالكية^(٦)، ورواية عن الإمام أحمد^(٧)، والبخاري^(٨).

أدلة القول الثالث:

(١) تفسير البغوي (٣/ ١٨٣).

(٢) مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه (٥/ ٢٢٤٧).

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٢/ ٣٠١)، تفسير القرطبي (٧/ ٧٥).

(٤) ينظر: تفسير الطبري (٩/ ٥٢٩).

(٥) ينظر: بدائع الصنائع (٥/ ٤٦)، تكملة البحر الرائق للطوري (٨/ ١٩٢)، حاشية ابن عابدين (٦/ ٢٩٩).

(٦) التمهيد لابن عبد البر (٢٢/ ٣٠١)، الكافي لابن عبد البر (١/ ٤٢٨)، بداية المجتهد (٢/ ٢١٠).

(٧) ينظر: مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه (٥/ ٢٢٤٧)، المغني (٩/ ٣٦٧)، مطالب أولي النهى (٦/ ٣٣٤).

(٨) ينظر: صحيح البخاري (٧/ ٩٠)، فتح الباري (٩/ ٦٢٤).

استدل أصحاب هذا القول بما استدل به أصحاب القول الثاني من الآيات والأحاديث الواردة فيه، والفرق بين القولين أن أصحاب هذا القول استثنوا الناسي والجاهل لعموم نصوص الشريعة الدالة على ذلك ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، «قال الله قد فعلت»^(١)، وقوله ﷺ قال: «إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكروها عليه»^(٢).

وهذا القول هو الراجح في المسألة - والله أعلم - وبه تجتمع الأدلة الدالة على وجوب التسمية، والأدلة التي جاءت بالعفو عن الناسي والجاهل، وأيضاً لما تقدم من الجواب على قوله سبحانه: ﴿وَأَنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] من أن المقصود به الذبح لغير الله، وما مات حتم أنفه.

ويعضد هذا القول ويقويه ما جاء عن الصحابة والتابعين في عذر الناسي:

فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «المسلم اسم من أسماء الله، فإذا نسي أحدكم أن يسمي على الذبيحة فليسم وليأكل»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٠٤٣)، من طريق أبي بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه وهو معلول فيه أبو بكر الهذلي - متروك - التقريب (٨٠٠٢)، وجاء الحديث عن ابن عباس رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٠٤٥)، وابن حبان في صحيحه (٧٢١٩)، والحاكم في مستدركة (٢٧٢٧)، والدارقطني في سننه (٤٣٠٦)، وجاء أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنه أخرجه العقيلي في الضعفاء (١٤٥ / ٤)، والطبراني في الأوسط (٨٢٧٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٢ / ٦)، وأيضاً جاء عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٧٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩٤ / ٢)، - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٧ / ٧) - وكلها معلولة. قال أبو حاتم: «هذه أحاديث منكورة، كأنها موضوعة». علل ابن أبي حاتم (١١٥ / ٤).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٤٧٩ / ٤) قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة به. وإسناده صحيح رجاله ثقات وأيوب هو السخيتاني.

وعنه رضي الله عنه أيضاً، أنه سئل عن الرجل يذبح فينسى أن يسمي قال: «لا بأس سموا عليه، وكلوه»^(١).

وعنه أيضاً رضي الله عنه قال: «إن في المسلم اسم الله، فإن ذبح، ونسي اسم الله فليأكل، وإن ذبح المجوسي، وذكر اسم الله فلا تأكله»^(٢).

وعنه أيضاً رضي الله عنه قال: «من ذبح فنسي أن يسمي فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان إذا ذبح على الفطرة»^(٣).

وعن سعيد بن المسيب، في الرجل يرسل كلبه، وينسى أن يسمي، قال: «لا بأس به»^(٤).

وعن طاوس قال: «مع المسلم ذكر الله، فإذا ذبح فنسي أن يسمي فليسلم وليأكل، وإن المجوسي لو ذكر اسم الله على ذبيحته لم تؤكل»^(٥).

وعن إبراهيم النخعي في الرجل يذبح فينسى أن يسمي قال: «لا بأس»^(٦).

(١) مصنف عبد الرزاق (٤ / ٤٧٩) قال: عن الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء به. عطاء هو ابن رباح وإسناده ضعيف لحال يزيد بن أبي زياد قال ابن حجر: ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن. التقريب (٧٧١٧).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤ / ٤٨١) قال: عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء قال: حدثنا عيينة يعني عكرمة به. إسناده صحيح رجاله ثقات. أبو الشعثاء هو: جابر بن زيد الأزدي. وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٨٨٩٠) مرفوعاً، ورجح الوقف.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٨٥٩)، والبيهقي في الكبرى (١٨٨٩٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء به. إسناده ضعيف لحال يزيد بن أبي زياد القرشي فهو ضعيف. التقريب (٧٧١٧).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤ / ٢٣٥) قال: حدثنا وكيع، عن سفيان عن ابن حرملة به. إسناده حسن لحال عبدالرحمن بن حرملة الأسلمي فهو صدوق ربما أخطأ. التقريب (٣٨٤٠). وسفيان هو الثوري.

(٥) مصنف عبد الرزاق (٤ / ٤٧٩) قال: عن معمر، عن ابن طاوس به. وإسناده صحيح رجاله ثقات.

(٦) مصنف عبد الرزاق (٤ / ٤٧٩) قال: عن الثوري، عن منصور به. منصور هو بن المعتمر. وإسناده صحيح رجاله ثقات.

وعن الحكم قال: سألت عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذبيحة المسلم، ينسى أن يذكر اسم الله قال: «تؤكل إنما الذبح على الملة، ألا ترى أن مجوسيا لو ذكر اسم الله على ذبيحته لم تؤكل»^(١).

وعن الحجاج قال: سألت عطاء، عن الرجل ينسى أن يسمي على كلبه فيقتل، قال: «يأكل»^(٢).

وعن الحسن، قال: «من نسي التسمية إذا ذبح فليأكل، ومن تركها متعمدا فلا يأكل»^(٣).

وعن قتادة، في الرجل يرسل كلبه وصقره فينسى أن يسمي فيقتله، قال: «يأكل»^(٤).

وعن الزهري قال: «إذا أرسل كلبه، فنسي أن يسمي فليأكل»^(٥).

وقال سفيان الثوري: «إذا ذبحت ونسيت التسمية فكل فإنما ذبحت بيديك»^(٦).

وعن سلمة بن كهيل، عن أبي مالك في الرجل يذبح وينسى أن يسمي قال: «لا بأس به، قلت: فأين قول الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]؟ قال: إنما ذبحت بدينك، وإنما هذا في ذبائح المشركين»^(٧).

(١) مصنف عبد الرزاق (٤/ ٤٨٠) قال: عن ابن عيينة، عن ابن أبي ليلى، وإسماعيل بن مسلم به. إسناده صحيح، رجاله ثقات والحكم هو: الحكم بن عتيبة.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٢٣٥) قال: حدثنا حفص بن الغيث به. إسناده حسن لحال الحجاج بن أرطاة فهو «صدوق كثير الخطأ». التريب (١١١٩)، وعطاء هو ابن أبي رباح.

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١٤/ ٣٢٠).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٢٣٥) قال: حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد. إسناده حسن لحال عبد الوهاب بن عطاء الخفاف «صدوق ربما أخطأ». التريب (٤٢٦٢). وسعيد هو ابن أبي عروبة.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٢٣٥) قال: حدثنا عبد الأعلى قال: نا معمر به. إسناده صحيح رجاله ثقات. وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى القرشي.

(٦) اختلاف الفقهاء للمروزي (١/ ٤٧٣).

(٧) التمهيد لابن عبد البر (١٤/ ٣٢٠).

وقال البخاري في صحيحه: «باب التسمية على الذبيحة، ومن ترك متعمدا قال ابن عباس: «من نسي فلا بأس» وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] «والناسي لا يسمى فاسقا» وقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِوْنَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيَجْذِلُوكُمْ وَإِنْ أُطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]»^(١).

قال ابن حجر: «أشار بقوله -متعمدا- إلى ترجيح التفرقة بين المتعمد لترك التسمية فلا تحل تذكيتة ومن نسي فتحل، لأنه استظهر لذلك بقول ابن عباس وبما ذكر بعده من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] ثم قال: والناسي لا يسمى فاسقا يشير إلى قوله تعالى في الآية: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١] فاستنبط منها أن الوصف للعامد فيختص الحكم به»^(٢).

وقال البغوي: لما ذكر حديث عائشة «ولو كانت التسمية شرطا للإباحة، كان الشك في وجودها مانعا من أكلها، كالشك في أصل الذبح، واتفقوا على حل ذبيحة أهل الكتاب»^(٣).

-المسألة الثانية: «حكم التسمية عند الأكل»

قد ورد في هذه المسألة عدد من الأحاديث:

(١) صحيح البخاري (٩٠/٧).

(٢) فتح الباري (٩/٦٢٤).

(٣) شرح السنة (١١١/١٩٤).

الأول: عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك» فما زالت تلك طعمتي بعد^(١).

الثاني: عن حذيفة، قال: كنا إذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده، وأنا حضرنا معه مرة طعاماً، فجاءت جارية كأنها تدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع يدها»^(٢).

الثالث: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم، ولا عشاء، وإذا دخل، فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء»^(٣).

الرابع: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله صلى الله

(١) أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠١٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠١٨).

عليه وسلم: إذا أكل أحدكم طعاما فليقل: بسم الله، فإن نسي في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره»^(١).

الخامس: عن أمية بن مخشي رضي الله عنه - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي صلى الله

(١) أخرجه أبو دوداد في سنته (٣٢٧٧) من طريق إسماعيل بن عليه، والترمذي في جامعه (١٧٧٦)، وأحمد في مسنده (٢٥٢٠٤) من طريق وكيع بن الجراح، وابن ماجه في سنته (٣٢٦٤)، وأحمد في مسنده (٢٤٥٨١)، والدارمي في سنته (٢٠٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٥٢١٤) من طريق يزيد بن هارون، وأحمد في مسنده (٢٥٥٥٧) عن روح بن عباد، وأحمد في مسنده (٢٥٧٥٩) عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، والدارمي في سنته (٢٠٢٠) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، والنسائي في الكبرى (٩٦٩٥) عن المعتمر بن سليمان التيمي، والحاكم في المستدرک (٧١٣٧) من طريق عفان بن مسلم الباهلي، ثمانيته (إسماعيل، ووكيع، ويزيد، وروح، وعبد الوهاب، ومعاذ، والمعتمر، وعفان) عن هشام الدستوائي عن بديل بن مسرة العقيلي، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أم كلثوم، عن عائشة رضي الله عنها الحديث... إلا أن وكيعاً - كما عند الترمذي من وجه آخر - ويزيد بن هارون، وروح، والمعتمر، وعبد الوهاب روه بلفظ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل طعاما في ستة نفر من أصحابه، فجاء أعرابي فأكله بلمقتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أما إنه لو كان ذكر اسم الله لكفاكم، فإذا أكل أحدكم طعاما فليذكر اسم الله، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره»

ورواه يزيد بن هارون عن هشام، عن بديل، عن عبد الله بن عبيد، عن عائشة رضي الله عنها - فلم يذكر أم كلثوم في إسناده - ويظهر هنا أنه اختلف على هشام الدستوائي في إسناده، فرواه عنه الجماعة بذكر أم كلثوم بين عبد الله بن عبيد الله وبين عائشة رضي الله عنها.

وخالفهم يزيد بن هارون فرواه دون ذكر أم كلثوم، ولا شك أن رواية الجماعة هي الصواب. والحديث فيه علة وهي أن أم كلثوم مجهولة لا يعرف حالها فلم يرو عنها إلا عبد الله بن عمير، ولم يوثقها أحد، لذا ذكرها الذهبي في آخر كتابه (الميزان ٤/٦١٣) في النساء المجهولات، فقال: «تفرد عنها عبد الله بن عبيد بن عمير في التسمية على الأكل».

فالحديث لا يصح لجهالة أم كلثوم، وثمة أمر آخر يدل - والله أعلم - على نكارة هذا الحديث وهو أن الثابت في الصحيحين حديث عمرو بن سلمة، ولم يسم عند أكله وقد بدأ الأكل، وهو في مقام التعليم ومع هذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «يا غلام سم الله..» ولم يقل: «سم الله أوله وآخره» فهذا يدل والله أعلم على نكارة هذا الحديث. وكل ما ورد في قول «بسم الله أوله وآخره» ضعيف - كما سيأتي معنا - ويقال في نكارتة ما قيل في هذا الحديث.

عليه وسلم ثم قال: «ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما في بطنه»^(١).

السادس: عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «من نسي أن يذكر الله في أول طعامه، فليقل حين يذكر: بسم الله في أوله وآخره؛ فإنه يستقبل طعاماً جديداً، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه»^(٢).

السابع: عن وحشي بن حرب، عن أبيه، عن جده، أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال: «فلعلكم تفتقرون؟» قالوا: نعم، قال: «فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه»^(٣).

الثامن: عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقرب طعاماً فلم أر طعاماً كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا، ولا أقل بركة في آخره، قلنا: كيف هذا يا رسول الله؟ قال:

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٣٧٦٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٥٥) من طريق عيسى بن يونس، وأحمد في مسنده (١٨٩٦٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٥٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٢)، والحاكم في المستدرک (١٠٨/٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، كلاهما (عيسى، ويحيى) عن جابر بن صُبْح، عن المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، عن عمه أمية بن مخشي فذكر الحديث...
والحديث ضعيف لا يصح فيه المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي «مجهول» قال عنه ابن المديني: «مجهول» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٧)، وقال الذهبي: «لا يعرف» (الميزان: ٣/ ٤٣٥)، وقال ابن حجر: «مستور» (التقريب ٥١٩).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥١٩٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٣٥٤)، وفي الدعاء (٨٨٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٩) من طريق عمر بن علي المقدمي، قال سمعت موسى الجهني يقول: أخبرني القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه فذكر الحديث...، والحديث معلول بعليتين:
الأولى: تفرد عمر بن علي وهو شديد التدليس كان يدلّس تدليس السكت قال محمد بن سعد: «كان ثقة، وكان يدلّس تدليسا شديداً يقول: سمعت وحدثنا، ثم يسكت ثم يقول: هشام بن عروة، والأعمش» (طبقات ابن سعد ٧/ ٢٩١).

الثانية: الانقطاع فبعد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه (تهذيب التهذيب ٦/ ٢١٦).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٣٧٤٦)، وابن ماجه في سننه (٣٢٨٦)، وأحمد في مسنده (١٥٦٤٨) من طريق وحشي بن حرب به. وهذا الحديث معلول مداره على وحشي بن حرب ضعيف قال الذهبي: «لين» (الكاشف ٦٠٤٣)، وقال ابن حجر: «مستور» (التقريب ٧٣٩٩).

«لأننا ذكرنا اسم الله حين أكلنا، ثم قعد بعد من أكل، ولم يسم فأكل معه الشيطان»^(١).

اختلف العلماء -رحمهم الله- في حكم التسمية عند الأكل على قولين: القول الأول:

الاستحباب وهذا مذهب الجمهور^(٢) وقد نقل النووي الاجماع على ذلك^(٣).

ونوقش بأن الأحاديث الواردة جاءت بصيغة الأمر، والأمر يفيد الوجوب مالم يأت صارف يصرفها من الوجوب إلى الاستحباب. وأما دعوى الإجماع فلا تصح كما نص على ذلك ابن حجر^(٤)، وكما سيأتي في القول الثاني.

وأجاب القائلون بالاستحباب: أن هذا من باب الأدب والإرشاد وما كان من هذا الباب فإنه يحمل على الاستحباب، وهو الصارف عن الوجوب.

وأجيب عنه بأن ثمة قرائن تدل على أنه من باب التعبد وليس من باب الأدب والإرشاد منها:

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٩٠٢)، والترمذي في الشمائل (١٨٩) والبيهقي في شرح السنة (٢٨٢٤)، وفي الأنوار في شمائل النبي المختار (٩٤٤) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن راشد اليافعي، عن حبيب بن أوس، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه فذكر الحديث... وإسناده ضعيف، مداره على ابن لهيعة وهو سيء الحفظ لا يحتمل تفرد (تهذيب الكمال ١٥/ ٤٨٧) وأيضا فيه يزيد بن أبي حبيب مدلس ولم يصرح بالتحديث (التقريب ١/ ٧٧٠) وأيضا راشد اليافعي، وشيخه حبيب بن أوس لم يرو عنهما إلى يزيد بن أبي حبيب.

(٢) المغني لابن قدامة (٧/ ٢٨٩)، فتح الباري (٩/ ٥٢١)، حاشية ابن عابدين (١/ ٧٤)، شرح الزرقاني (١/ ٧٢) نهاية المحتاج (١/ ١٦٨).

(٣) شرح صحيح مسلم (١٣/ ١٨٨) فتح الباري (٩/ ٥٢١).

(٤) شرح صحيح مسلم (١٣/ ١٨٨) فتح الباري (٩/ ٥٢١).

١ - أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك.

٢ - إخباره أن الشيطان يستحل الطعام لمن لم يذكر اسم الله.

٣ - إمساكه بيد الجارية والأعرابي حين جاء ليأكل قبل أن يسميا، وقال عليه السلام: "إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع يدها" ^(١).

القول الثاني: الوجوب وهو قول ابن حزم ^(٢)، وهو أحد الوجهين عند الحنابلة ^(٣)،

ونصره ابن القيم فقال: «والصحيح وجوب التسمية عند الأكل، وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد، وأحاديث الأمر بها صحيحة صريحة، ولا معارض لها، ولا إجماع يسوغ مخالفتها ويخرجها عن ظاهرها، وتاركها شريكه الشيطان في طعامه وشرابه» ^(٤).

ونوقش بأنه يلزم من ذلك وجوب كل الآداب الشرعية، وأن تاركها آثم، كذكر الله عند دخول المنزل، وعند الجماع، وغيرها مما هو داخل في هذا الباب.

والراجع هو قول الجمهور لأن القول بالوجوب يلزم منه الاطراد في هذا الباب، وهذا لا يمكن تصوره، فالعلة التي تمسك بها من قال بالوجوب هي: مشاركة الشيطان، وهناك مواضع ذكر فيها مشاركة الشيطان وليست بواجبه كالذكر عند دخول المنزل. والله أعلم.

(١) الشرح الممتع (٦/٤٣٩).

(٢) المحلى (٧/٤٢٤).

(٣) الانصاف (٨/٣٢٦).

(٤) زاد المعاد (٢/٣٦٢).

-حكم من نسي التسمية:

تقدم معنا فيما نسي التسمية في أول الطعام أن يقول: «بسم الله أوله وآخره» وقد جاء في ذلك ثلاثة أحاديث:

الأول: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: بسم الله، فإن نسي في أوله فليقل: بسم الله في أوله وآخره»^(١).

الثاني: حديث أمية بن مخشي رضي الله عنه - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: «ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما في بطنه»^(٢).

الثالث: حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «من نسي أن يذكر الله في أول طعامه، فليقل حين يذكر: بسم الله في أوله وآخره؛ فإنه يستقبل طعاماً جديداً، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه»^(٣).

وهذه الأحاديث لا يصح منها شيء - كما بينته - بل جاء ما يدل على نكارتها في حديث عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه، فالنبي صلى الله عليه وسلم وهو في مقام التعليم أرشده إلى التسمية فقط «يا غلام سم الله» مع أن عمر بن أبي سلمة قد بدأ يأكل فالذي يظهر - والله أعلم - أن الناسي يسمي فقط بقوله «بسم الله».

(١) تقدم تخريجه ودراسته ص ١٨.

(٢) تقدم تخريجه ودراسته ص ١٩.

(٣) تقدم تخريجه ودراسته ص ٢٠.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فهذه أهم النتائج التي وصلت إليها من خلال هذا البحث:

١. أهمية التخريج الموسع للحديث، فمن خلاله تعرف فروق المتن، والاسناد، ومعرف الاختلاف ومن أين جاء، وهذا لا يكون إلا بجمع الطرق والتوسع في التخريج.

٢. الراجح في حديث «اذكروا أنتم اسم الله وكلوا» أنه روي موصولا، ومرسلا.

٣. أن مدار الحديث هشام بن عروة، وقد عُرف عنه أنه ينشط مرة فيسند، مرة لا ينشط فيرسل وهذا الحديث من أمثلة ذلك.

٤. ترجيح البخاري لرواية الوجه الموصول لما احتف به من قرينة العدد الكبير الذي رواه عن هشام بن عروة.

٥. الراجح أن التسمية عند الذبح لا تسقط إلا بالجهل والنسيان، فإن تعمد تركها لم تحل ذبيحته.

٦. التسمية عند إرادة الأكل الأظهر أنها مستحبة وهو قول جمهور أهل العلم.

٧. من نسي التسمية في أول الطعام الراجح أنه يقول «بسم الله» فقط، وأما زيادة «أوله وآخره» فلم تثبت.

قائمة المصادر والمراجع:

- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مركز خدمة
- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.
- اختلاف الأئمة العلماء لابن هبيرة تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
- اختلاف الفقهاء للمروزي، تحقيق: د. محمد طاهر حكيم، أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الآداب، للبيهقي، تحقيق: أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- الأربعون، للحسن النسوي، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- الأربعون، لمحمد بن أسلم الطوسي، تحقيق: مشعل بن باني المطيري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني، تحقيق: المكتب العلمي بدار الكمال المتحدة، دار ابن حزم ودار عطاءات العلم، الطبعة الأولى، ١٤٤٢هـ.
- أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا الأنصاري، مع حاشية الرملي، صححه محمد الغمراوي، المطبعة الميمنية، ١٣١٣ هـ.

أطراف الغرائب والأفراد، لابن طاهر المقدسي، تحقيق: جابر السريع، دار التدمرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.

الإقناع لابن المنذر، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

الأم للشافعي، دار الفكر، الطبعة: الثانية ١٤٠٣ هـ.

أمالي ابن بشران، لأبي القاسم عبد الملك بن محمد ابن بشران، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

أمالي المحاملي - رواية ابن يحيى البيع -، لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي، تحقيق: د. إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية ودار ابن القيم، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

أنساب الأشراف أو جمل من أنساب الأشراف، لأحمد بن يحيى البلاذري، تحقيق: د. سهيل زكار ود. رياض زركلي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

الانصاف للمرداوي، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - د عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

الأوسط من السنن والاجتماع والاختلاف، لابن المنذر، مجموعة محققين بإشراف أحمد بن سليمان بن أيوب، دار الفلاح، الطبعة الثانية، ١٤٣١ هـ.

بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، تاريخ النشر: ١٤٢٥ هـ.

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة: الأولى ١٣٢٧ هـ.

تاج العروس، تحقيق: جماعة من المختصين، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، نشر ١٤٢٢ هـ.

التاريخ الكبير، للإمام البخاري، تحقيق: الدباسي والنحال، الناشر المتميز، الطبعة الأولى، ١٤٤٠ هـ.

تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

تاريخ دمشق، للحافظ ابن عساكر، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، ١٤١٥ هـ.

التدوين في أخبار قزوين، لعبدالكريم الرافعي القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨ هـ.

الترغيب في فضائل الأعمال، لابن شاهين، تحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.

الترغيب والترهيب، لقوام السنة الأصبهاني، مجموعة محققين، دار اللؤلؤة، الطبعة الأولى، ١٤٤٣ هـ.

تسعة مجالس من أمالي طراد الزينبي، مطبوع ضمن «مصنفات طراد الزينبي، وأجزاء أخرى»، تحقيق: نبيل جرار، دار أروقة، الطبعة الأولى، ١٤٤٠ هـ.

تفسير ابن كثير، تحقيق: حكمت بن بشير بن ياسين، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ.

التفسير البسيط للواحدي، تحقيق: رسائل علمية بجامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، نشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.

تفسير البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.

تفسير الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، دار الوطن، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.

تفسير الطبري، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

تفسير القرآن العزيز لابن زنين، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز، دار الفاروق الحديثة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ.

تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد بحلب، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لزين الدين ابن نجيم، ومحمد بن حسين بن علي الطوري، تصوير: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب -، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مجموعة محققين، جمعية دار البر، الطبعة الثانية، ١٤٤٣ هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لعمر بن علي الأنصاري المعروف بابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح بإشراف خالد الرباط وجمعة فتحي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

الثقات، لابن حبان البستي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.

جامع الصحيحين بحذف المعاد والطرق، لأبي نعيم الحداد، دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.

جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن، لابن كثير، تحقيق: عبد الملك ابن دهيش، دار خضر، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

الجامع لشعب الإيمان، للإمام البيهقي، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، تصوير دار إحياء التراث.

حاشية ابن عابدين، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ.

الحاوي الكبير للماوردي، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ.

حديث أبي الفضل الزهري، تحقيق: د. حسن البلوط، أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

حديث أبي عبدالله القطان عن شيوخه، المسمى جزء هلال الحفار، تحقيق: أحمد جمال أحمد أبو سيف، الدار الأثرية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.

حديث أبي محمد الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه، تحقيق: محمد الغباني، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

حديث علي بن الجعد، لأبي القاسم البغوي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ. وقد سماه المحقق: مسند ابن الجعد.

حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني، تحقيق: عمر بن رفود السفيني، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ.

ذكر أخبار أصفهان، لأبي نعيم الأصبهاني، مطبعة برييل بمدينة ليدن ١٩٣٤م، تصوير: دار الكتاب الإسلامي.

ذيل تاريخ بغداد، لابن الديثي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.

ذيل تاريخ بغداد، لابن النجار، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية.

روضة الطالبين وعمدة المفتين، حققه: قسم التحقيق والتصحيح في المكتب الإسلامي بدمشق، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة ١٤١٢ هـ.

زاد المعاد لابن القيم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ.

سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، مجموعة محققين، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، مجموعة محققين، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ.

سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

السنن الصغير، للبيهقي، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية بكراتشي، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

السنن الكبرى، للنسائي، دار التأسيس، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.

السنن الكبير، للبيهقي، ت: د. عبدالله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.

سنن النسائي وهي السنن الصغرى، دار التأسيس، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.

سؤالات أبي عبدالله الحاكم النيسابوري للإمام الدارقطني، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، الفاروق الحديثة-القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

السليل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، للشوكاني، دار ابن حزم، الطبعة الأولى.

شرح السنة للبغوي، تحقيق: جمال عزون، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ.

الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. همام عبدالرحيم سعيد، مكتبة المنار، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

شرح مشكل الآثار، للطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

صحيح ابن حبان، تحقيق: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ.

صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، عناية: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، مصورة عن الطبعة الأميرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

الضعفاء، للعقيلي، تحقيق: د. مازن السرساوي، مكتبة ابن عباس، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨ م.

الطبقات الكبير، لابن سعد، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبدالغفور البلوشي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ.

علل الترمذي الكبير بترتيب أبي طالب القاضي، مجموعة محققين، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الدارقطني، تحقيق: محمد الدباسي، مؤسسة الريان، الطبعة الثالثة، ١٤٣٢هـ.

العلل لابن أبي حاتم الرازي، مجموعة محققين بإشراف د. سعد الحميد ود. خالد الجريسي، مطابع الحميضي، الأولى، ١٤٢٧هـ.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، دار إحياء التراث العربي.

غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، للرشيد العطار، تحقيق: محمد خرفاشي، مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٧هـ.

الفتاوى الكبرى لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ.

فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ الذهبي، تحقيق: محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة ومؤسسة القرآن، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر، تحقيق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، نشر: مكتبة الرياض الحديثة، الطبعة: الثانية ١٤٠٠هـ.

الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: د. مازن السرساوي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ.

الكنى والأسماء، للدولابي، تحقيق: نظر الفاريابي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، تحقيق: حمدي السلفي، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

المحلى بالآثار لابن حزم، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، طبعة ١٤٠٨ هـ.

مختار الصحاح، لزين الدين الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، نشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ.

مرقاة المفاتيح شرح مرقاة المصابيح للملا على القاري، دار الفكر، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

مسائل أحمد واسحاق بن راهويه للكوسج، نشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ.

مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، تحقيق: طارق عوض الله، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهتين: للقاضي أبي يعلى، تحقيق: عبد الكريم بن محمد اللاحم، نشر: مكتبة المعارف، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ.

مستخرج الطوسي على الترمذي = مختصر الأحكام، للطوسي، تحقيق: أنيس الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

المستدرك على الصحيحين، للحاكم، تحقيق: فريق علمي بإشراف أشرف المصري، دار المنهاج القويم، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ.

المسلسلات، لابن الجوزي، تحقيق: عبدالفتاح محمد سرور، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٤٥ هـ.

مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: د. محمد التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

مسند أحمد بن حنبل، تحقيق: جماعة من المحققين بإشراف: د. عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبدالغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله وعادل سعد، وصبري عبدالخالق الشافعي، مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، عدة سنوات أولها ١٤٠٩هـ.

مسند الحميدي، لأبي بكر عبدالله بن الزبير القرشي الحميدي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار السقا، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

مسند الروياني، لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

مسند الشاشي، للهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

مسند الشاميين، للطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، لابن كثير، تحقيق: إمام علي إمام، دار الفلاح، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

المسند المستخرج على صحيح مسلم، لأبي نعيم، تحقيق: محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

مشيخة ابن البخاري، لجمال الدين أحمد بن محمد ابن الظاهري البخاري، تحقيق: د. عوض الحازمي، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

مشيخة أبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم المقدسي الحنبلي، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

المشيخة البغدادية، لأبي طاهر السلفي، تحقيق: أحمد فريد أحمد، دار الرسالة بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ.

مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري، تحقيق: محمد الكشناوي، دار العربية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.

المصنف لابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.

المصنف، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني، دار التأصيل، الطبعة الثانية، ١٤٣٧ هـ.

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مجموعة باحثين، تنسيق: د. سعد الشثري، دار العاصمة ودار الغيث، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

مطالب أولي النهى في شرح المنتهى، للرحياني، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

المعاني البديعة في معرفة اختلاف اهل الشريعة، للريمي، تحقيق: سيد محمد مهنى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.

معجم أبي يعلى الموصلي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

المعجم الذهبي في الدخيل على العربية، لمحمد التونجي، نشر: مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

المعجم الصغير، للطبراني، ومعه «الروض الداني» تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي - دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، الطبعة الثانية، والجزء ١٣ و ١٤، تحقيق: فريق بإشراف د. سعد الحميد ود. خالد الجريسي.

المعرفة والتاريخ، ليعقوب الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.

المغني لابن قدامة المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ.

مكارم الأخلاق، للطبراني، تحقيق: أبي بسطام محمد بن مصطفى، دار البشائر، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ.

المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد الباجي، نشر: مطبعة السعادة، الطبعة: الأولى ١٣٣٢هـ.

المنتقى، لابن الجارود، تحقيق: عبدالله البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات، لابن النجار، تحقيق: عبدالله التركي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، دار إحياء التراث،
الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.

موضح أو هام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي، تحقيق: عبدالمعطي
قلعجي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق: نور الدين شكري، أضواء السلف،
الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.

ميزان الاعتدال، للحافظ الذهبي، مجموعة محققين، مؤسسة الرسالة
العالمية بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.

نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، للرملي، دار الفكر، ١٤٠٤ هـ.

نوادير الأصول في معرفة أحاديث الرسول، للحكيم الترمذي، تحقيق:
محمود تكله، دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ.

هدى الساري مقدمة فتح الباري، مطبوع مع فتح الباري.

وقفة السنت في التراث النبوي

المقر الرئيسي: السعودية: جدة - جامعة الملك عبدالعزيز
مبنى رقم 3831، ص ب 23421 - الرمز البريدي 3799

إدارة المجلة: journal@alsunan.com

إدارة المركز: info@alsunan.com

+966544179454

@c4sunnah

c4sunnah

www.alsunan.com

Arcif
Analytics



eISSN 2785-8499

